الفصل الثاني

من هذا الباب

في بيان كيفية اختلاف الأمة وتحصيل عدد فرقها الثلاث والسبعين

كان المسلمون عند وفاة رسول الله ﷺ على منهاج واحد في أصول الدين وفروعه، غير مَنْ أظهر وفاقًا وأضمر نفاقًا.

وأول خلاف وقع منهم اختلافهم في موت النبي عليه السلام؛ فزعَم قوم منهم أنه لم يمت، وإنما أراد الله تعالى رَفْعه إليه كما رفَعَ عيسى ابن مريم إليه، وزال هذا الخلاف؛ وأقَرّ الجميع بموته حين تَلَا عليهم أبو بكر الصديق قولَ الله لرسوله عليه السلام: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ﴾[1].وقال لهم: «مَنْ كَانَ يَعْبُد محمدًا فإن محمدًا قد مات، ومن كان يعبد ربَّ محمدٍ فإنه حيٌّ لا يموت».

ثم اختلفوا بعد ذلك في موضع دَفْن النبي عليه الصلاة والسلام؛ فأراد أهل مكة ردَّه إلى مكة؛ لأنها مولده ومَبْعثه وقبلته، وموضع نَسْله، وبها قبر جدِّه إسماعيل عليه السلام، وأراد أهل المدينة دَفْنَه بها؛ لأنها دار هجرته، ودار أنصاره، وقال آخرون بنقْلِه إلى أرض القدس ودَفْنه ببيت المَقْدسِ عند قبر جده إبراهيم الخليل عليه السلام، وزال هذا الخلاف بأن روى لهم أبو بكر الصديق عن النبي ﷺ: «**إن الأنبياء يُدْفَنُون حَيْثُ يُقْبَضُون**[2]» فدفنوه في حُجْرته بالمدينة.

ثم اختلفوا بعد ذلك في الإمامة[3]، وأذعنت الأنصار إلى البيعة لسعد بن عُبادة الخزرجي[4]، وقالت قريش: «إن الإمامة لا تكون إلا في قريش» ثم أذْعَنَت الأنصارُ لقريش لمّا روى لهم قول النبي عليه السلام: «الأئمة مِنْ قُرَيْش[5]». وهذا الخلاف باقٍ إلى اليوم، لأن ضرارًا أو الخوارج قالوا: بجواز الإمامة في غير قريش.

---

(1) الزمر: 30.

(2) رواه الترمذي: كتاب الجنائز، باب 33. وابن ماجه: كتاب الجنائز، باب 65. بلفظ: «**ما قبض نبيّ إلا دفُن حيث يُقبض**». ومالك في الموطأ: الجنائز برقم 27، بلفظ: «**ما دفن نبى قط إلا في مكانه..**».

(3) وهو أعظم خلاف بين الأمة، وعنه نشأت معظم الاختلافات الأخرى.

(4) سعد بن عبادة الخزرجي: (0000 - 14 هـ = 000 - 635م) صحابي، كان سيد الخزرج، وأحد الأمراء الأشراف في الجاهلية والإسلام. وكان يلقب في الجاهلية بالكامل لمعرفته الكتابة والرمي والسباحة. طبقات ابن سعد 3: 142، وصفوة الصفوة 1: 202.

(5) أحمد في المسند 3: 129، 183 و 4: 421.

ثم اختلفوا بعد ذلك في شأن فَدَك[1]، وفي تَوْريث التركات عن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، ثم نَفَذَ في ذلك قضاء أبي بكر بروايته عن النبي عليه الصلاة والسلام: **«إنا معشر الأنبياء لا نورث ما تركنا فهو صدقة»**[2].

ثم اختلفوا بعد ذلك في مانعي وجوب الزكاة، ثم اتفقوا على رأى أبي بكر في وجوب قتالهم.

ثم اشتغلوا بعد ذلك بقتال طُلَيْحَة[3] حين تنبأ وارتدّ حتى انهزم إلى الشام، ثم رجع في أيام عمر إلى الإسلام، وشهد مع سعد بن أبي وَقّاص[4] حربَ القادِسِيَّة، وشهد بعد ذلك حرب نَهَاوَنْدَ وقتل بها شهيدًا.

ثم اشتغلوا بعد ذلك بقتال مُسَيْلمة[5] الكَذّاب إلى أن كَفَى الله تعالى أمْرَه وأمْرَ سَجَاحِ المتنبئة[6] وأمْرَ الأسود بن زيد العَنْسي[7].

ثم اشتغلوا بعد ذلك بقتال سائر المرتدين إلى أن كفى الله تعالى أمرهم.

ثم اشتغلوا بعد ذلك بقتال الروم والعجم، وفَتَح الله لهم الفتح، وهم في أثناء ذلك كله على كلمة واحدة: في أبواب العَدْل والتوحيد، والوَعْد والوعيد، وفي سائر أصول الدين.

---

(1) فَدَك: قرية كانت لليهود شمال المدينة، وقد سلموها دون قتال للنبي ﷺ عندما انهزم يهود خيبر، فكانت تحت تصرفه ينفق منها على أهله، فلما مات قالت فاطمة أنه قد ملكها لها في حياته، وفي رواية أخرى قالت بحقها في وراثتها. ولكن قضى ابو بكر بعدم تسليمها إليها محتجًا بالحديث المذكور أعلاه.

(2) رواه بألفاظ متقاونة **البخاري**: كتاب الخمس، باب 1؛ وكتاب فضائل أصحاب النبي، باب 12؛ وكتاب المغازي، باب 14، 38؛ وكتاب النفقات، باب 3؛ وكتاب الفراض، باب 3؛ وكتاب الاعتصام، باب 5 **ومسلم**:كتاب الجهاد، حديث رقم 49 - 52، 54، 56. **وأبو داود**: كتاب الإمارة، باب 19. **الترمذي**: كتاب السير، باب 44. **والنسائي**: كتاب الفيىء، باب 9، 16. **ومالك**: الكلام حديث 27. **وابن حنبل**: 1: 4، 6، 9، 10، 25.

(3) طليحة بن خويلد الأسدي : (000 - 21 هـ = 000 - 642م) قدم على النبي ﷺ في وفد بني أسد سنه 9هـ ، وأسلموا. ولما رجعوا ارتدّ طليحة وادعى النبوة في حياة الرسول ﷺ فوجه إليه ضرار بن الأزور، فضربه ضرار بسيف يريد قتله، فنبا السيف، فشاع بين الناس أن السيف لا يؤثر فيه. ومات النبي فكثر أتباع طليحة من أسد وغطفان وطيء. ووجه إليه أبو بكر خالد بن الوليد فانهزم طليحة وفر إلى الشام. وفي عهد عمر أسلم وخرج إلى العراق فحسن بلاؤه في الفتوح، فكان يعدونه بألف فارس، واستشهد بنهاوند: تهذيب الأسماء واللغات 1: 254، وابن الأثير حوادث سنة 11، وتاريخ الخميس 2: 160.

(4) سعد بن أبي وقاص القرشي: (23ق. هـ - 55 هـ = 600 - 675م) الصحاني الأمير، فاتح العراق ومدائن كسرى، وأحد الستة الذين عينهم عمر للخلافة. الرياض النضرة 2: 292 - 301، وتهذيب ابن عساكر 6: 93.

(5) مسيلمة بن ثمامة الحنفي الوائلي: (000 - 12 هـ = 000 - 633 م) ولد ونشأ باليمامة، وكان من المعمرين، تنبأ ووضع أسجاعًا يضاهي بها القرآن، وتوفى النبي ﷺ قبل القضاء على دعوته، فأرسل إليه أبو بكر خالد بن الوليد فتمكن بعد حرب شرسة من الانتصار عليه ومقتله سنة 12 هـ ابن هشام 3: 74، والروض الأنف 2: 34، وشذرات الذهب 1: 23.

(6) سَجَاح بنت الحارث، التميمية، من بني يربوع، أم صادر: (000 - نحو 55 هـ = 000 - 657م) متنبئة مشهورة، كانت شاعرة أديبة عارفة بالأخبار، نبغت في عهد الردة واتبعها الكثيرون، ثم تزوجت من مسليمة، وعند مقتله أسلمت وهاجرت إلى البصرة حيث وفاتها الطبري 3: 226، والدر المنثور 240.

(7) عيهلة بن كعب بن عوف العنسى: (000 - 11 هـ = 000 - 632م) متنبىء أرى قومه أعاجيب استهواهم بها فاتبعه الكثيرون واتسع سلطانه حتى غلب على ما بين مفازة حضر موت إلى الطائف والبحرين والأحساء إلى عدن، وقد اغتاله أحد المسلمين في اليمن. ابن الأثير: حوادث سنة 11 هـ والبلاذري 111 - 113؛ وابن الوردي 1 : 14.

وإنما كانوا يختلفون في فروع الفقه: كميراث الجدِّ مع الإخوة والأخوات من الأب والأم أو من الأب، وكمسائل العَوْل والكلالة[1]، والردِّ[2]، وتَعْصيب[3] الأخَوَات من الأب والأم أو من الأب مع البنت أو بنت الابن، وكاختلافهم في جَرِّ الوَلَاء، وفي مسألة الحرام، ونحوها مما لم يُورِثِ اختلافُهم فيه تضليلا ولا تفسيقا. كانوا على هذه الجملة في أيام أبي بكر، وعمر، وست سنين من خلافة عثمان. ثم اختلفوا بعد ذلك في أمْرِ عثمان لأشياء نَقَمُوها منه حتى أقْدَمَ لأجلها ظالموه على قتله.

ثم اختلفوا بعد قتله في قاتليه وخاذليه اختلافًا باقيًا إلى يومنا هذا.

ثم اختلفوا بعد ذلك في شأن علي وأصحاب الجمل[4]، وفي شأن معاوية[5] وأهل صِفِّين[6]، وفي حكم الحكَمَيْنِ أبي موسى الأشْعَرِي وَعَمْرو بن العاص[7] اختلافًا باقيًا إلى اليوم.

ثم حَدَث في زمان المتأخرين من الصحابة خلافُ **القدرية** في القَدَر والاستطاعة من مَعْبَد الجهني، وغَيْلان الدمشقي، والجَعْد بن درهم، وتبرأ منهم المتأخرون من الصحابة كعبد الله بن عمر، وجابر بن عبد الله، وأبي هُرَيرة، وابن عباس، وأنَس بن مالك، وعبد الله بن أبي أوْفَى، وعُقْبة بن عامر الجهني، وأقرانهم، وأوْصَوْا أخلافَهم بأن لا يسلِّمُوا على القدرية، ولا يُصَلُّوا على جنائزهم، ولا يَعُودوا مَرْضَاهم. ثم اختلفت الخوارج بعد ذلك فيما بينها، فصارت مقدار عشرين فرقة كلٌّ واحدةٌ تكفر سائرها. ثم حدث في أيام الحسن البصري خلاف وَاصِل بن عَطَاء الغزالى في القدر وفي المنزلة بين المنزلتين، وانضمَّ إليه عَمْرو بن عُبَيد بن باب في بدعته، فطردهما الحسن عن مجلسه، فاعتزلا إلى سارية من سَوَارِى مسجد البصرة، فقيل لهما ولأتباعهما **معتزلة** لاعتزالهم قول الأمة في دعواها أن الفاسق من أمة الإسلام لا مؤمن ولا كافر.

وأما **الروافض**: فإن السَّبَئِيَّة[8] منهم أظْهَرُوا بِدْعَتَهُمْ في زمان علي رضي الله عنه، فقال بعضهم لعلي: «أنت الإله»! فأحرق عليٌّ قوما منهم، ونفى ابن سبأ إلى سَابَاط المدائن. وهذه الفرقة ليست من فرق أمة الإسلام لتسميتهم عليًّا إلهًا!

---

(1) الكلالة هي أن يموت المرءُ وليس له والدٌ أو ولد يرثه، بل يرثه ذور قرابته.

(2) يأتي الرد بمعنى الإعادة، يقال: رد علية حقه - أي أعاده إليه، ويأتى بمعنى الصرف، يقال: رد عنه كبد عدوه - أي صرفه عنه. والمقصود به في الاصطلاح: دفع ما فضل من فروض ذوى الفروض النسيبة إليهم بنسبة فروضهم عند عدم استحقاق الغير. وهناك اختلاف بين العلماء في تعريف الرد بناء على موقفهم منه.

(3) التَّعْصيب: في الفروض: توريث العَصبة، والعَصبَة هم من ليست لهم فريضة مسماة في الميراث، فيصرف لهم الباقي بعد أن يأخذ أصحاب الفروض أنصباءهم المقدرة لهم، فإذا لم يفضل شيء منهم لم يأخذوا شيئًا إلا إذا كان العاصب ابنا فإنه لايحرم بحال. والعصبة كذلك هم الذين يستحقون التركة كلها إذا لم يوجد من أصحاب الفروض أحد.

(4) إشارة إلى موقعة الجمل الشهيرة التي نشبت بين عائشة وعليّ، وكانت عائشة تقود الجيش في هودجها على جمل، فسميت موقعة الجمل. وكان يناصرها في ذلك طلحة والزبير، وقد قتلا في المعركة.

(5) ستأتى له ترجمة.

(6) إشارة إلى موقعة صفين المشهورة التي كانت بين عليّ ومعاوية، وهي موضع بالكوفة.

(7) الأعلام المذكورة حتى نهاية هذا الباب سيذكرها البغدادي مرات عديدة عندما يتحدث بالتفصيل عن المواقف التي ترتبط بها؛ فهو يشير إليها هنا إشارات سريعة ولذا فمعظمها مكدس في هذا الباب، وإذا ترجمنا لها هنا ستتضخم الهوامش بشكل غير مقبول، ولهذا رأينا من الأفضل الترجمة لها عندما يشير إليها مرة أخرى.

(8) السبئية: نسبة إلى عبد الله بن سبأ.

ثم افترقت الرافضة بعد زمان عليّ رضي الله عنه أربعة أصناف: زَيْدية، وإمامية، وكيْسَانية، وغُلَاة. وافترقت الزيدية فرقا، والإمامية فرقا، والغلاة فرقا. كلٌ منها تكفر سائرها. وجميعُ فرق الغلاة منهم خارجون عن فرق الإسلام، فأما فرق الزيدية وفرق الإمامية فمعدودون في فرق الأمة.

وافترقت النجّارية بناحية الريِّ بعد الزعفراني فِرَقا يكفر بعضها بعضًا.

وظهر خلاف البَكْرية من بكر ابن أخت عبد الواحد بن زياد، وخلافُ الضِّرَارية من ضرار بن عمرو، وخلاف الجهمية من جَهْم بن صَفْوان، وكان ظهور جَهْم، وبكر وضِرار في أيام ظهُور واصل بن عطاء في ضلالته.

وظهرت دعوة الباطنية في أيام المأمون من حَمْدان قِرْمِط، ومن عبد الله بن مَيْمُون القَدَّاح، وليست الباطنية من فرق ملة الإسلام، بل هي من فرق المجوس على ما نبينه بعد هذا، وظَهَرَ في أيام محمد بن طاهر بن عبد الله بن طاهر بخُرَاسَانَ خلافُ الكرامية المجسِّمَة.

فأما الزَّيْدية من الرافضة: فمعظَمُها ثلاثُ فرق، وهي الجارودية، والسليمانية - وقد يقال الجريرية أيضًا - والبُتْرِية، وهذه الفرق الثلاثُ يجمعها القولُ بإمامة زيد بن علي ابن الحسين بن علي بن أبي طالب في أيام خروجه، وكان ذلك في زمن هشام ابن عبد الملك.

والكَيْسَانية منهم[1]: فرقٌ كثيرة يرجع محصّلُها إلى فرقتين: إحداهما تزعُم أن محمد بن الحنفية حَيٌّ لم يمت، وهم على انتظاره، ويزعمون أنه المهديُّ المنتظر؛ والفرقة الثانية منهم يُقِرُّون بإمامته في وقته، وبموته، وينقلون الإمامة بعد موته إلى غيره، ويختلفون بعد ذلك في المنقول إليه.

وأما الإمامية المفارقة للزيدية والكيسانية والغُلَاة: فإنها خمسَ عشَرةَ فرقةً، وهي: المحمدية، والباقرية، والناووسية، والشميطية، والعمارية، والإسماعيلية، والمباركية، والموسوية، والقطعية، والاثنا عَشْرِية، والهشامية من أتباع هِشَام بن الحكم، أو من أتباع هشام بن سالم الجواليقي، والزرارية، من أتباع زُرَارة بن أعين، واليونسية من أتباع يونس القمي، والشيطانية من أتباع شَيْطان الطّاق، والكاملية من أتباع أبي كامل وهو أفحشهم قولا في عليّ وفي سائر الصحابة رضي الله عنهم.

فهذه عشرون فرقة من فرق الروافض، منها ثلاث زيدية، وفرقتان من الكيْسانية، وخمسَ عشرَةَ فرقةً من الإمامية، فأما غُلَاتهم الذين قالوا بإلهية الأئمة، وأباحوا محرّماتِ الشريعة، وأسقَطُوا وجوبَ فرائض الشريعة: كالبيانية، والمُغِيرية، والجناحية، والمنصورية، والخطابية، والحلولية، ومَنْ جرى مجراهم؛ فما هم من فرق الإسلام وإن كانوا منتسبين إليه، وسنذكرها في باب مفرد بعد هذا الباب.

وأما الخوارج: فإنها لما اختلفت صارت عشرين فرقةً، وهذه أسماؤها: المحكمة الأولى، والأزارقة، ثم النَّجَدَات ثم الصُّفْرية، ثم العَجَاردة.

وقد افترقت العجاردة فيما بينها فرقا كثيرة، منها: الحازمية، والشعبية، والمعلومية، والمجهولية، والمعيدية، والرشيدية، والمكرمية، والحمزية، والإبراهيمية، والواقفة.

وافترقت الإباضية منها فِرَقًا: حفصية، وحارثية، ويزيدية، وأصحاب طاعة لا يُرَاد الله بها.

---

(1) أي من الرافضة.

واليزيدية منهم: أتباعُ يزيد بن أبي أنيسة، ليست من فرق الإسلام لقولها بأن شريعة الإسلام تُنْسَخ في آخر الزمان بنبي يبعث من العجم.

وكذلك في جملة العَجَاردة فرقة يقال لها الميمونية ليست من فرق الإسلام؛ لأنها أباحت نكاح بنات البنات وبنات البنين كما أباحته المجوسُ.

وسنذكر اليزيدية والميمونية في جملة الذين انتسبُوا إلى الإسلام وما هم منهم ولا من فرقهم.

وأما **القدرية المعتزلة** عن الحق: فقد افترقت عشرين فرقة، كلُّ فرقة منها تكفِّر سائرها، وهذه أسماء فرقها: الواصلية، والعمروية، والهُذَلية، والنَّظامية، والمردارية، والمعمرية، والثمامية، والجاحظية، والخابطية، والحمارية، والخياطية. والشحامية، وأصحاب صالح قبة، والمَريسِيَّة، والكعبية، والجُبَّائية والبَهْشمِيَّة المنسوبة إلى أبي هاشم بن الجُبَّائي؛ فهي ثنتان وعشرون فرقة، ثنتان منها ليستا من فرق الإسلام، وهما: الخابطية، والحمارية، وسنذكرها في الفرق التي انتسبت إلى الإسلام وليست منها.

• وأما المُرْجِئة فثلاثة أصناف:

صنف منهم قالوا بالإرجَاء في الإيمان، وبالقَدَر على مذاهب القدرية؛ فهم معدودون في القدرية والمُرْجِئة، كأبي شِمْرٍ المرجئ، ومحمد بن شبيب البصري، والخالدي. وصنف منهم قالوا بالإرجاء في الإيمان، ومالوا إلى قول جَهْم في الأعمال والأكْسَاب، فهم من جملة الجَهْمِية والمرجئة.

وصنف منهم خالصة في الإرجاء من غير قَدَر، وهم خمس فرق: يونسية، وغسانية، وثوبانية، وتومنية، ومريسية.

وأما **النجارية**: فإنها اليوم بالري أكثر من عشر فرق، ومرجِعُهَا في الأصل إلى ثلاث فرق: برغوثية، وزعفرانية، ومستدركة.

وأما **البكرية والضرارية**: فكل واحدة منهما فرقة واحدة ليس لها تبع كثير، والجهمية أيضًا فرقة واحدة.

والكرامية بخرَاسان ثلاثُ فرق: حقائقية، وطرائقية، وإسحاقية، لكن هذه الفرق الثلاث منها لا يُكَفِّر بعضُها بعضًا، فعددناها كلها فرقة واحدة.

فهذه الجملة التي ذكرناها تشتمل على ثنتين وسبعين فرقة، منها عشرون روافض، وعشرون خَوَارج، وعشرون قدرية، وعشرون مُرْجِئة، وثلاث نجارية، وبكرية وضرَارية، وجَهْمية، وكرامية، فهذه ثنتان وسبعون فرقة.

فأما الفرقة الثالثة والسبعون فهي **أهل السُّنة والجماعة** من فريقي الرأي[1] والحديثَ دون مَنْ يشترى لَهو الحديثِ. وفقهاءُ هذين الفريقين، وقُرَّاؤهم، ومحدِّثوهم، ومتكلمُو أهلِ الحديث منهم، كلُّهم

---

(1) فريق الرأي أو أهل الرأي هم الذين استكثروا من القياس ومهروا فيه، فلذلك قيل أهل الرأي في مقابل أهل الحديث الذين كان كل اعتمادهم على النصوص الحديثة. ورائد أهل الرأي هو أبو حنيفة، ومقامه في الفقه لا يلحق، شهد له بذلك أهل جلدته وخصوصًا مالك والشافعي.

مُتَّفقون على مقالة واحدة في توحيد الصانع وصفاته، وعَدْله، وحكمته، وفي أسمائه وصفاته، وفي أبواب النبوة والإمامة، وفي أحكام العُقْبَى، وفي سائر أصول الدين.

وإنما يختلفون في الحلال والحرام من فروع الأحكام، وليس بينهم فيما اختلفوا فيه منها تضليل ولا تفسيق.

وهم الفرقة الناجية، ويجمعها الإقرارُ بتوحيد الصانع وقِدَمه، وقدم صفاته الأزلية، وإجازة رُؤْيته من غير تشبيه ولا تعطيل، مع الإقرار بكُتُب الله ورسُلِه، وبتأييد شريعة الإسلام، وإباحة ما أباحه القرآن، وتحريم ما حَرَّمه القرآن، مع قبول ما صحَّ من سنة رسول الله ﷺ، واعتقاد الحَشْر والنَّشْر، وسؤال الملكين في القبر، والإقْرَار بالحَوْض والميزان.

فمن قال بهذه الجملة التي ذكرناها، ولم يَخْلِط إيمانه بها بشيء من بِدَعِ الخوارج والروافضِ والقدريةِ وسائرِ أهل الأهواء، فهو من جملة الفرقة الناجية إن ختم الله له بها ودخل في هذه الجملة جمهورُ الأمة وسَوَادُها الأعظام من أصحاب مالك، والشافعي، وأبي حنيفة، والأوزاعي، والثوري، وأهل الظاهر[1].

فهذا بيان ما أردْنَا بيانَه في هذا الباب، ونذكر في الباب الذي يليه تفصيلَ مقالة كل فرقة من فرق الأهواء الذين ذكرناهم إن شاء الله عز وجل.

(1) أهل الظاهر هم الذين يتمسكون بظاهر الكتاب والسنة، وينكرون القياس ويبطلون العمل به؛ فجعلوا المدارك كلها منحصرة في ظاهر النصوص والإجماع، وردوا القياس الجلي والعلة المنصوصة إلى النص؛ لأن النص عل العلة نص على الحكم في جميع مجالها. وكان إمام هذا المذهب داود بن علي وابنه محمد وأصحابهما، وكان ابن حزم أكبر العقليات المنتصرة لهذا المذهب في موسوعته الفقهية الفريدة «المحلى».

obeikandl.com